mroftalp htehaB ni knil muideM

مع الصائمين

الدرس)4(من مسائل الصيام من بلوغ المرام رمضان 9341

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السماء والارض وملء ما شاء من شيء بعد له الحمد كله اوله واخره ظاهره وباطنه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا - 00:00:00

عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اتبع سنته واقتفى اثره باحسان الى يوم الدين اما بعد نقرأ ما يسر الله تعالى من احاديث الصيام في كتاب بلوغ المرام ونبين ما فيها من - 00:00:19

المسائل والاحكام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا لشيخنا وللسامعين قال المؤلف رحمه الله وعن حفصة ام المؤمنين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:41

من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له. رواه الخمسة وما للترمذي والنسائي الى ترجيح وقف فين؟ وصححه مرفوعا ابن خزيمة وابن حبان وللدار قطني لا صيام لمن لم يفرضه من الليل - 00:01:13

هذا الحديث يتعلق بشأن النية النية شرط في كل العبادات فلا تصح عبادة الا بنية قال الله جل وعلا وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة - 00:01:38

وذلك دين القيمة وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انما الاعمال بالنيات اي لا تكون ولا تصح - 00:02:04

الا بالنيات ولكل امرئ ما نوى اي ولك من الاجر والثواب وبراءة الذمة وتحصيل المقصود بقدر ما يكون معك من النية فنية لابد لها من حضور في كل الاعمال لا يصلح عمل الا بنية - 00:02:20

ولهذا النية شرط في العمل كله في جميع العبادات فكل العبادات يطلب فيها النية والنية عندما يتكلم العلماء عنها يتكلمون في امرين نية العمل ونية المعمول له نية العمل ونية المعمول له - 00:02:43

وكلاهما ينبغي ان يعتنى به الفقهاء رحمهم الله عندما يتحدثون عن النية فهم يتكلمون عن نية العمل واما نية المعمول له فهذه يتكلم عنها العلماء في التفسير والحديث ويشير اليها الفقهاء ايضا لكن - 00:03:12

جل اهتمام الفقهاء فيما يتعلق ببحث النية بكلامهم انما هو في نية العمل لا في نية المعمول له والفرق بينهما انت تصلي عندما تقف لتصلي المغرب تعقد في قلبك النية انك تصلي المغرب. هذي نية ايش - 00:03:35

مئة عمل تنوي العمل تنوي صلاة تنوي فريضة تنوي نافلة تنوي صلاة على الميت فانت الان تنوي عملا واما نية المعمول له فانت تصلي لمن لله تصوم لمن؟ لله تزكي لمن؟ لله فهذه نية المعمول له - 00:03:54

وهو الله جل وعلا لا شك انك لا النوعين من النية في غاية الاهمية وينبغي ان يعتني به الانسان تحريرا لكن الاصل هو ان ينوي العمل لله عز وجل فانه - 00:04:19

انما هو لغيره كان ذلك حابطا خارجا عن نظام التوحيد الذي به تستقيم العبادة وتصلح قال الله عز وجل في الحديث الالهي انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري - 00:04:37

تركته وشركه اي ان العمل الذي يقصد به غير الله مردود على صاحبه والرسل صلوات الله وسلامه عليهم جاؤوا جميعا يدعون الناس الى ان يفردوا الله بالقصد يفرد الله بالعبادة - 00:04:59

وهذا معنى لا اله الا الله اي لا معبود حق الا الله اما نية العمل فهي النية التي يجري بها تمييز الاعمال بعضها عن بعض ويجري بها ايضا

تمييز نوع العمل - 00:05:17
تبنية تميز بين الفرض والنفل من الصلوات او من الصدقات او من الصيام او نحو ذلك وكذلك هي تميز الفرائض نفسها فتميز فرض الظهر عن فرض العصر بالنية وتميز لانهما - 00:05:36
متفقان في الصورة والعمل لكن الذي يميز هذه عن هذه هو ما قام في قلب العبد من من نية العمل كذلك الصوم الصوم الواجب قد يكون الصوم واجبا قضاء قد يكون الصوم واجبا كفارة - 00:05:56
قد يكون الصوم واجبا نذرا فما الذي يميز هذا عن هذا الذي يميز هذا عن هذا العمل واحد الذي يميزه وما في القلب من نية فلا بد من معرفة عظم قدر النية - 00:06:14
وانها مفتاح العمل وهي التي تستصحب في العمل كله وينبغي ان يعلم ان النية التي اشترطت وطلبت للاعمال ليست شيئا يفعل او يعمل انما النية حقيقتها عمل القلب النية في الحقيقة هي عمل القلب ليست قولا باللسان - 00:06:32
ولا عملا بالجوارح انما هي عمل قلبي وهذه النية التي هي عمل قلبي تجري بادنى ما يكون ما يحتاج فيها الانسان الى كلافة وعنى فلا يحتاج الى ان يتكلم بها بلسانه ولا ان يعمل شيئا لاجلها بل - 00:07:00
اذا عزم في قلبه وقصد الشيء الفلاني العمل الفلاني ادرك المطلوب. حديثنا الذي قرأناه حديث حفصة رضي الله تعالى عنها يتعلق بنية اصروا النية التي هي شرط للصوم. اخواني الصوم - 00:07:22
حقيقته مركب من عملين عمل قلبي وعمل في الجوارح لا يكون الصوم الا باجتماع هذين الامرين. الامر الاول النية قصد القلب الامر الثاني الامساك عن المفطرات ولذلك قلنا في تعريف الصوم انه التعبد لله - 00:07:47
بالامساك عن المفطرات من طلوع الفجر الى ايش الايش الى غروب الشمس هذا هو الصوم. فالصوم مركب من امرين نية ومحلها القلب. وعمل وهو الامساك عن المفطرات فاذا وجدت النية ولم يمسك الانسان عن المفطرات نوى الصوم واكل وشرب هل يكون صائما - 00:08:14
لا لا يكون صائما اذا كان قد اكل وشرب عالما ذاكرا مختارا فان كان امسك عن المفطرات من من الفجر من طلوع الفجر الى غروب الشمس لكنه لم ينوي لم ينوي الصوم. هل يكون صائما - 00:08:41
الجواب لا يكون صائما لانه تخلفت النية فلا بد بالصوم من اجتماع هذين الامرين فالصيام حقيقته مركبة من امرين او من شيئين. الشيء الاول النية وهي عمل القلب والشيء الثاني الامساك عن المفطرات وهذا - 00:09:01
امتناع وهو عمل بالجوارح يمتنع عن المفطرات التي منع منها في قوله تعالى فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:09:21
هذا ما يتعلق بحقيقة الصيام واذا كان كذلك فمتى تكون النية في الصوم متى تكون النية في الصوم يجيب على هذا السؤال حديث حفصة رضي الله تعالى عنها حفصة ام المؤمنين حفصة بنت عمر - 00:09:43
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما هي زوج النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقد تزوجها وهي ثيب بعد هجرته في المدينة وهي الخامسة من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:05
في الترتيب بعد خديجة وسودة وعائشة وزينب بنت خزيمة ثم حفصة رضي الله تعالى عنهن اجمعين تقول رضي الله تعالى عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يبيت - 00:10:29
الصيام قبل الفجر فلا صيام له من لم يبيت الصيام من لم يبيت اي من لم ينوي الصيام في الليل لان التبييت لا يكون الا في الليل. المبات لا يكون الا في الليل - 00:10:58
فلا يسمى النوم نهارا بياتا وانما لا يكون البيات الا في الليل فقوله من لم يبيت اي من لم يصطحب النية في الليل قبل الفجر وهو مبدأ وقت الصيام فلا صيام له - 00:11:15
اي فلا يعتد بصيامه قوله من لم يبيت الصيام يعني التعبد لله بالامساك عن المفطرات فالصيام هنا المقصود به الامساك عن المفطرات

قبل الفجر اي قبل تبينه لان مبدأ الصوم - 00:11:41
من طلوع الفجر لقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فلابد ان تكون النية سابقة للعمل والعمل يبتدأ بطلوع الفجر فلذلك كانت النية المطلوبة للصوم - 00:12:05
ما كان قبل الفجر لاجل ان تستوعب النية جميع الوقت الذي تعبد الله تعالى الناس فيه بالصوم ولذلك قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر اي الفجر الصادق الذي يحرم الطعام - 00:12:25
ويحل الصلاة فلا صيام له اي فلا يعتد بصيامه. الاصل في النفي الاصل في النفي انه نفي للحقيقة فقوله فلا صيام يعني لا وجود للصيام في الحقيقة لكن احيانا قد - 00:12:50
توجد حقيقة توجد حقيقة الشيء يوجد ذات الشيء وينفى فيكون عند ذلك النفي للصحة فان كانت الادلة دالة على الصحة كان النفي للكمال. هذي مراتب النفي. فقوله صلى الله عليه وسلم فلا صيام له الاصل - 00:13:08
انه نفي لوجود الصيام لكن قد يوجد الصيام بمعنى الامساك لكن لا حقيقة له شرعا اي لا قبول له بالشرع فيحمل على الصحة. فلا تصح هذه هذا الصيام ومثله لا صلاة وهو يدافع الاخبثين - 00:13:29
لا صلاة بحضرة طعام النفي هنا الاصل لذات الشيء لكن قد توجد الصلاة وهو يدافع الاخبثين فيكون النفي هنا للصحة او للكمال على حسب ما تقتضيه الادلة من الترجيح هل هو نفي للصحة او نفي للكمال - 00:13:56
فقوله صلى الله عليه وسلم هنا فلا صيام له اي لا صيام لا يصح صيامها النفي هنا للصحة فلا يصح الصيام بلا نية قبل الفجر هذا الحديث رواه الخمسة وهم احمد و - 00:14:13
الترمذي وابو داوود والنسائي وابن ماجه قال وقال النسائي والترمذي وهما من رواة الحديث ومالت النسائي والترمذي الى ترجيح وقفه يعني انه موقوف على حفصة لم ترفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:32
قال وصححه مرفوعا ابن خزيمة وابن حبان وقد جاء عند الدار قطني لا صيام لمن لم يفرضه من الليل لا صيام نفس الحديث الا انه ابتدأ بالنفي قال لا صيام اي صحيح لمن لم يفرظه اي لم ينوه - 00:14:52
ويقطع به ويعزم عليه من الليل اي قبل الفجر والحديث اسناده جيد صالح للاحتجاج وفيه عدة مسائل المسألة الاولى من مسائل هذا الحديث اشتراط النية في الصوم فرضا ونفلا فهذا الحديث - 00:15:13
فيه دليل لما ذهب اليه عامة اهل العلم من انه لا يصح صوم الا بنية سواء كان الصوم فرضا او نفلا وهذا محل اتفاق بين اهل العلم لم ينقل فيه خلاف الا عن زفر - 00:15:45
احد الفقهاء فانه خالف في هذا وخلافه شاذ مردود ومحجوج بالادلة والاتفاق فان عامة العلماء على انه لابد في الصيام من نية ووجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نفى الصوم مطلقا فقوله لا - 00:16:07
صيام لمن لم يفرضه من الليل صيام نكرة في سياق النفيفة تفيد العموم صيام النفل والفرض وقوله وقوله صلى الله عليه وسلم من لم يبيت الصيام وجه العموم فيه للنفل والفرظ - 00:16:36
الالف واللام التي تستغرق كل الصيام فرضا كان او نفلا فالمسألة الاولى التي افيدها الحديث وجوب النية للصوم وانه لا يصح صوم بلا نية سواء كان الصوم فرضا او كان الصوم - 00:16:52
نفلا المسألة الثانية التي يفيدها الحديث تبييت النية من الليل في صيام الفرض الحديث يفيد انه لا بد ان تكون النية لصيام الفرض من الليل. وعندما نقول صيام الفرظ فالمقصود به كل صيام واجب - 00:17:11
سواء كان واجبا باصل الشرع كصيام رمضان او كان واجبا بالزام الانسان نفسه كصيام النذر او كان واجبا لعارض كصيام الكفارات فانه لا بد في كل صيام واجب من نية من الليل والى هذا - 00:17:37
اهل العلم على انه لابد في الصيام من نية من الليل اي لابد ان يكون الانسان قد نوى صيام الفرظ قبل طلوع الفجر فان ادركه الفجر ولم يكن قد نوى - 00:17:58

الصيام الواجب فانه لا يجزئه هذا الصيام مثال ذلك شخص عليه قضاء من رمضان وبعد ما اصبح قال اليوم اصوم عن القضاء الذي عليه هذا لا يصلح بماذا لا يصلح؟ لانه لا بد ان ينوي الصيام من اول الوقت - 00:18:15

لا صيام لمن لم يفرضه من الليل ومن لم يبيت الصيام من الليل ومن لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له الى هذا ذهب جماهير العلماء خالف في ذلك الامام ابو حنيفة فصحح الصيام الواجب بنية من النهار - 00:18:35

لكنه مردود عليه رحمه الله ما جاء عن حفصة وعائشة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يفرضه من الليل وقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له - 00:18:55

هذه المسألة الثانية من مسائل الحديث ولذلك في كل صيام واجب يجب ان يبيت الصوم قبل الفجر حتى يستوعب جميع الوقت بنية المسألة الثالثة من مسائل هذا الحديث النية في صيام رمضان - 00:19:18

النية في صوم رمضان هل لابد لكل يوم من نية مستقلة نحن صمنا امس اليوم الماظي نحن صمنا اليوم المنصرم وسنصوم غدا ان شاء الله تعالى هل نحتاج في كل ليلة - 00:19:43

ان ننوي صيام غد ام يكفي نية واحدة من اول الشهر لصيامه كله جمهور العلماء اكثر اهل العلم على انه لابد في الصوم من نية صيام الفرض صيام رمضان من نية لكل يوم على وجه الانفراد - 00:20:03

على وجه الانفراد ففي كل ليلة تنوي صيام اليوم التالي والنية ليست امرا عسيرا ولا شاقا ولا يحتاج الى كلفة حقيقة النية هي عزم القلب هي قصده هي ارادته فلو خطر على قلب الانسان ليلا انه صائم غدا تحققت النية - 00:20:29

والان يحصل هذا في طريقة طعام الانسان واكله فان من سيصوم غدا اكله مختلف عن من لن يصوم غدا لانه يستعد بالاكل لسد حاجته الى اليوم التالي وبالتالي النية ليست امرا عسيرا بل يكفي فيه ما خطر على القلب - 00:20:51

وما نواه وما عزم عليه وقصده او عمل له ولو لم يفرده بقصد لكن لو عمل له فان هذا نوع من النية وهذا مذهب الجمهور انه لابد في كل يوم من ايام - 00:21:14

رمظان من نية تخصه هذا مذهب الامام ابي حنيفة والشافعي واحمد وهو الاحوط وذهب الامام مالك رحمه الله الى ان رمظان تكفي فيه نية واحدة من اول الشهر ولا يحتاج الى ان يجدد النية في كل ليلة الا في حال - 00:21:34

ان يقطع الصوم يفطر لعذر او لغير عذر لعذر كالسفر او المرض او المرأة تحيض او يصيبها النفاس فتفطر هنا اذا اراد الصوم ثانية لابد له من نية لان النية - 00:22:07

انقطعت ووجه قوله رحمه الله قال ان النية مستصحبة فما من احد الا وينوي من اول ليلة ان يصوم الشهر كله ولا ينقض هذه النية وبالتالي هذه النية مستصحبة في كل - 00:22:28

الشهر فلا يحتاج الى ان يجدد النية كل ليلة. طبعا الغالب ان تتجدد النية تلقائيا في نفوس الناس لكن الذي يحصل يظهر به الخلاف بين القولين او يظهر به الحاجة الى ترجيح احد القولين عندما ينام الانسان - 00:22:44

قبل المغرب لو نام الانسان قبل غروب شمس اليوم الماضي ولم يستيقظ الا بعد الفجر جمهور العلماء على ان صيامه اليوم التالي لا بد ان يقضيه. لانه كل الليل ما نوى نائم - 00:23:03

ما حصلت منه نية وبالتالي لابد ان يقضي هذا اليوم هل يفطر؟ لا يجب ان يمسك احتراما للوقت لكن هذا الصوم عار عن نية فلابد من قضائه اما على مذهب الامام مالك رحمه الله فانه لا يحتاج - 00:23:19

الى قضاء وصيامه صحيح بالنظر الى ان النية مستصحبة ولا يحتاج كل يوم من هذه الايام على لنية منفردة هنا يظهر الحاجة الى الترجيح في احد القولين والذي يظهر والله تعالى اعلم - 00:23:37

ان الاولى بالانسان ان ينوي كل يوم بيومه لكن تكفيه نية من اول الشهر يعني قول الامام مالك قول قوي وجيه ما لم تنقطع النية فانها مستصحبة فيكون قوله صلى الله عليه وسلم - 00:23:54

لا صيام من لم يبيت الصيام من الليل يصدق على تبيتي في اول ليلة لكل الشهر واستصحاب هذه النية في بقاء في بقية الليالي فلا

يكون في ذلك معارضة لهذا الحديث - 00:24:20
هذه المسألة الثالثة اما المسألة الرابعة متى تكون النية في اليوم التالي تكون النية لليوم التالي في الليل كله من غروب الشمس الى قبيل الفجر كل موضع للنية ففي الحديث - 00:24:38
دليل لما ذهب اليه الجمهور من ان الليل كله محل للنية ابتداء من غروب الشمس الى قبيل طلوع الفجر لا فرق بين اوله واوسطه واخره ووجهه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:25:09
قيام لمن لم يفرضه من الليل والليل في الشرع من غروب الشمس الى طلوع الفجر كل هذا موضع للنية فاذا كان قد نوى صيام غد قبل غروب شمس اليوم السابق - 00:25:29
فهل تعتبر هذه النية؟ الجواب في قول الجمهور لا تعتبر لانه لم يفرضه من الليل جاء عن الامام احمد رحمه الله قول وجيه وهو انه ان نواه قبل غروب الشمس ولم ينقض هذه النية. يعني ما بطل ما هون ما غير رأيه - 00:25:50
مستصحب النية فانها تكفيه وهو قول وجيه رواية عن الامام احمد رحمه الله وعليه فان الاصل في النية ان تكون قبل ان تكون بعد غروب الشمس الى طلوع الفجر الى قبيل طلوع الفجر - 00:26:18
لكن لو نوى قبل ذلك وهذا يحصل مثلا في اي احيانا في غير رمظان كن عليه قضاء ويقول بكرة ان شاء الله بصوم قولوا عصر او او ينويه من النهار - 00:26:37
انه غدا سيصوم. ويأتي الليل ولا يجدد نية على الكلام السابق فهنا يصح ان يصوم غدا تكون هذه نية معتبرة لانها مستصحبة لم تنقظ المسألة السادسة النية في صيام النفل - 00:26:50
هل لا بد في النفل من نية ظاهر الحديث عموم الحكم للنفل والفرظ ولا خلاف بين اهل العلم انه لا بد في النفل من نية لكنهم اختلفوا فيما يتعلق بتبييت النية - 00:27:15
في النفل هل يجب تبييتها من الليل ام يجزئ في صيام النفل ان ينويه من النهار هذه المسألة متصلة بهذا الحديث وجوابها في الحديث الذي يليه فنقرأ الحديث ثم نبين ان شاء الله تعالى - 00:27:35
ما يتعلق بحكم هذه المسألة وعن عائشة رضي الله عنها قالت وعن وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء - 00:28:01
قلنا لا قال فاني اذا صائم. ثم اتانا يوما اخر فقلنا اهدي لنا حيس قال ارنيه فلقد اصبحت صائما فاكل رواه مسلم هذا الحديث حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:28:23
فيه بيان وقت النية المعتبر فيما يتعلق بصيام النفل ما تقدم في حديث حفصة قال صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يفرضه من الليل وقال صلى الله عليه وعلى اله وسلم من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له - 00:28:44
من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له حديث عائشة رضي الله تعالى عنها فيه خبرها عن حال النبي صلى الله عليه وسلم في يومين قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم يعني في يوم من الايام - 00:29:06
فقال هل عندكم شيء يعني هل عندكم ما يؤكل يسأل صلى الله عليه وسلم زوجه عن شيء من الطعام قلنا لا قلنا لا يعني ما عندنا شيء وهو سيد ولد ادم صلوات الله وسلامه عليه - 00:29:24
وانا اظن انه يمكن هذه الحال ما مرت على احد منا في حياته انه يدخل بيته ويقول في عندكم طعام ويقولون لا ما في شي ما في شي مرة يعني ليس ثمة شيء - 00:29:50
النبي ما سأل عن نوع من الطعام قال عندكم الطبخة الفلانية او الطعام الفلاني انما قال شيء شيء نكرة في سياق الاستفهام تفيد حتى شق تمرة هل عندكم شيء قلنا لا ما عندهم شيء - 00:30:03
الله اكبر فقال صلى الله عليه وسلم فاني اذا صائم اني اذا صائم اني يخبر عن نفسه اذا ظرف للزمان الحاضر ظرف الزمن الحاظر يعني الان اخبر بنيته عن الصيام في الحال - 00:30:22

فاني اذا يعني في هذه اللحظة صائم اي متعبد لله بالامساك عن المفطرات فنوى صلى الله عليه وسلم الصيام نهارا لان عائشة تخبر قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم واليوم - 00:30:49
يبتدأ من طلوع الفجر الى غروب الشمس فكان هذا الحادث هذه الواقعة في نهار سألها صلى الله عليه وسلم عن طعام فقالت ما عندنا شيء فقال صلى الله عليه وسلم اني اذا صائم - 00:31:13
فقلنا اه نعم ثم اتانا يوما اخر جاء في يوم اخر فقلنا هنا ابتدأ ابتدأت عائشة الخبر فقلنا اهدي لنا حيث اهدي لنا حيس تخبر عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه قد جاءتهم هدية - 00:31:31
والهدية حيس والحيس يطلق على خلط وهو التمر الذي يخلط بشيء من العقط او الدقيق او الفتيت او ما اشبه ذلك مما يخلط به. الاقط اللبن المجفف فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:31:56
اهدي لنا حيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارنيه يعني ائت به احضريه وطلب رؤيته ليه يطعم منه ويصيب منه. لذلك قال فلقد اصبحت صائما يخبر عن انه نوى الصيام - 00:32:24
صلى الله عليه وسلم فلقد اصبحت صائما فاكل منه اي خرج عن صيامه صلى الله عليه وسلم بالفطر فاكل من هذا الحيس الذي اهدي اليه اهدي اليهم هذا الحديث فيه جملة من الفوائد قبل ان ان نتطرق لما فيه من المسائل - 00:32:48
في قلة ذات يد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وزهده في الدنيا فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن في بيتهما في بيوت اكثر الناس اليوم حتى الفقراء - 00:33:10
من الاطعمة وصنوف المأكولات بل يسأل زوجه هل عندكم شيء فتجيب لا وفيه من الفوائد استقبال المكروهات بالطاعات فان النبي صلى الله عليه وسلم لما سأل عائشة عن الطعام وقالت لا - 00:33:28
ما ظجر ولا وجد في نفسه تأففا بل قال فاني اذا صائم قابل قلة ذات اليد بالتعبد لله عز وجل وفيه من الفوائد صبر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم على على تلك الحال التي كانت - 00:33:53
فيها الامور على نحو من الضيق ما وصفت رضي الله تعالى عنها انه ليس في في بيته شيء صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا من الفوائد الفرح بالهدية فان عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:34:17
اخبرت النبي بالهدية عند مجيئه صلى الله عليه وسلم وكانها تخبره بما يسره صلى الله عليه وسلم فالمبادرة الى الاخبار بما يسر من ادخال السرور على المسلم وهو من الطاعات والعبادات - 00:34:38
وفيه استحباب التهادي بين الناس بالطعام وهذا قد يعيبه بعض الناس فلا يقبل هدية الطعام ولكن هذا من القصور او التقصير فان الهدية تكون من الطعام ومن غيره فهذا سيد ولد ادم صلى الله عليه وسلم لم يأنف عن قبول هذه الهدية - 00:35:00
وهي طعام وفيه من الفوائد المبادرة الى قضاء حاجة الانسان مما يشتهي مما احل الله تعالى له واباح فان النبي لما قالت اهدي لنا حيس قال صلى الله عليه وسلم ارنيه - 00:35:29
فاكل منه وفيه من الفوائد الاخبار بالعمل الصالح عند الحاجة اليه اذا لم يكن فيه رياء فان النبي اخبر عملين في في هذه اه في هذا الحديث عمل العمل الاول اخبر بانه - 00:35:52
سيصوم انه شرع في الصوم وهذا خبر بخبر عن عمل صالح والثاني خبره انه كان صائما وفيه من الفوائد صحة الشروع في الصوم من النهار اذا كان نفلا وفيه من الفوائد - 00:36:20
صحة الافطار والخروج من الصوم اذا كان نفلا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ارنيه فلقد اصبحت صائما فاكل منه كل هذه فوائد مستفادة من الحديث اما المسائل فالحديث فيه عدة مسائل - 00:36:50
المسألة الاولى مسألة النية في صوم التطوع لابد في صوم التطوع من نية لابد في صوم التطوع من نية وهذا قد تقدم بيانه في قوله صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يفرضه من الليل. وهنا ايضا - 00:37:09
نوى صلى الله عليه وسلم الصيام ولم يكن صائما في اول النهار فيما يظهر من الحديث فدل ذلك على ان الصوم لا بد فيه من نية ولو

كان نفلا فلا يكون الصوم بلا نية كما تقدم ان الصوم مركب من حقيقتين - 00:37:39
النية والامساك فاذا كان امساك بلا نية لا يكون صوما واذا كان نية بلا امساك فانه لا يكون صوما واما المسألة الثانية صحة صيام التطوع بنية من النهار صحة صيام التطوع بنية من النهار - 00:37:57
وهذا ما ذهب اليه جمهور العلماء خلافا للامام مالك رحمه الله من صح فقد ذهبوا الى صحة الصوم بنية من النهار ووجهه ان النبي صلى الله عليه وسلم التمس الطعام - 00:38:20
ليأكل فقال لعائشة هل عندكم شيء؟ فلما اخبر انه ليس عندهم شيء قال اني اذا صائم. وهذا يقتضي انه انشأ الصوم من حين نوى من تلك اللحظة ومعلوم انه ومعلوم ان - 00:38:36
اذا للابتداء والاستثناء وليست فيما مضى وتقدم فدل هذا على صحة صيام النفل بنية من النهار هل هذا عام لكل النفل؟ الجواب نعم هو عام لكل النفل. كل صيام النفل يصح بنية من النهار - 00:38:55
سواء كان نفلا مطلقا او نفلا مقيدا لان النفل نوعان نفل مطلق ونفل مقيد. النفل المطلق هو ان يصوم الانسان لله يوما. لم يرد في صيامه فضل خاص لم يرد في صيامه فضل خاص - 00:39:17
اما الصوم المقيد فهو ما جاء في فضل خاص مثل صوم الاثنين مثل صوم عرفة مثل صوم عاشوراء هذه الايام لها فضل خاص فهذه وتلك سواء في صحة الصيام بنية من النهار - 00:39:33
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اذا صائم ومن فرق من العلماء بين آآ الصيام الذي له فضل خاص والصيام الذي ليس له فضل خاص انما احتج بان اجر الصيام - 00:39:53
فيما اذا نواه نهارا يبتدأ من نيته فلا يكون قد صام يوم عرفة اذا نواه مثلا ضحى فليس له من الاجر الا من نيته وما بعد والصواب والله تعالى اعلم ان من نوى الصيام من اليوم من النهار فان له اجر الصيام - 00:40:13
في اليوم كله ذاك فضل الله والنبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لنا صيام بعظ يوم حتى يقال انه ان اجره من نيته بل ان اجره لصيام يوم كامل لقول - 00:40:34
النبي صلى الله عليه وسلم من صام يوما بعد في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار سبعين خريفا فليس ثمة صيام لاقل من اليوم فالاجر يثبت في الصوم ليوم كامل ولو نواه من النهار - 00:40:52
وذاك فضل الله واحسانه وبره جل في علاه فالصواب ان جميع صيام النفل جميع صيام النفل يجزئ فيه الصوم بنية من النهار سواء كان نفلا مطلقا او نفلا مقيدا ومن - 00:41:10
المسائل المتعلقة بالحديث جواز الفطر في صيام التطوع لا فرق في ذلك بين الصيام المطلق والمقيد والى هذا ذهب جمهور العلماء ومذهب الامام الشافعي ومذهب الامام احمد خلافا خلافا لابي حنيفة - 00:41:38
ومالك فان الامام ابي حنيفة فان الامام ابا حنيفة ومالك ومالكا يا ريان انه ليس له اذا شرع في الصوم ان يخرج منه بل لابد ان يتمه والصواب ان قطع صيام النفل جائز والدليل - 00:41:54
قوله صلى الله عليه وسلم لما اخبرته عائشة بانه اهدي اليهم طعام قال ارنيه اني اصبحت صائما فاكل منه ولم يكن عذر فدل ذلك على جواز قطع صيام النفل. وقد جاء في ذلك عدة احاديث - 00:42:17
المسألة الثالثة اذا قطع صيام النفل هل يلزمه القضاء بناء على المسألة السابقة اكثر العلماء على انه لا يلزمه قضاء لان النبي لم يذكر قضاء بهذا اليوم ذهب الامام ابو حنيفة ومالك - 00:42:38
الى انه يلزمه القضاء اذا افطر من غير عذر بل حتى اذا افطر بعذر يلزمه القضاء في صيام النفل لانه شرع في عبادة فوجب عليه اتمامها والله تعالى يقول واتموا الصيام الى الليل لكن الاستدلال بهذا غير صحيح لان المقصود التكميل في - 00:43:02
الواجب وليس في كل صيام فالصواب انه يجوز قطع صيام النفل بعذر وبغير عذر اما بعذر بالاتفاق واما بدون عذر ففي قول اكثر العلماء واذا قطع صيام النفل بعذر او بغير عذر فالصواب انه لا يلزمه قضاء ان شاء صام مكانه يوما - 00:43:24

وان شاء لم يصم واما ما جاء في رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن اصوم يوما مكانه فهي رواية غير محفوظة رواية ظعيفة والصواب انه لم - 00:43:50

يلتزم بقضاء يوم مكان اليوم الذي افطره صلى الله عليه وسلم هذه جملة من المسائل المتعلقة بنية الصيام في حديثي حفصة وعائشة رضي الله تعالى عنهما غدا ان شاء الله تعالى نتحدث عن سنن الافطار - 00:44:07